

وقد شاع ان المعروف بلام الجسد فكذلك معني وان كان معرفة  
 لفظا قلت التحق ان معرفة معنيها ايضا كما مر عن الدواني  
 في اول الباب وفيها في مرتبة واحدة اختاره الناظم  
 وعلته بان تعريف كل منهما بالعهود وهو يقتضي ان الذي في  
 مرتبته الموصول عنده هو المجرى اليه العودية كما اشار اليه  
 الدماميني وقيل المجرى اعرف من الموصول فالباب  
 كيسان واستدل بفقهاء في ارض انزل الكتاب الذي  
 جاء به موسى اذ الصفة لا تكون اعرف من الموصوف واجاب  
 المص بان الذي يقبل او مخطوط او الكتاب علم بالعلمية في التوراة  
 عند المقصودين بالكتاب وهم بنو اسرائيل وكذلك  
 جيب ايضا بان الانية على تقدير وصيغة الذب انما تنوع اعرفية  
 الموصول من المجرى لا سيما في الذب به ذهب اليه المص ورح  
 فلان الانية على اعرفية المجرى فافهم في رتبة العلم اي لا  
 الضمير لانه يقع صفة العلم في مرتبة فيوجد ما صحت  
 على ان اسم الفاعل للجهتي والصفة لا تكون اعرف بالمساوية  
 اورد في كتابه الاظهر عندي ان المضاف دون المضاف  
 اليه مطلقا كما ذهب اليه المبرد لاكتسابه التعريف منه  
 وان قولهم في علة استثننا الضمير اي الصفة لا تكون اعرف  
 ممنوع لانه اذا كان المقصود من الصفة ايضا الموصوف  
 فاي مانع من كونها اعرف لا يقال ان التاديب لا يفيد  
 على المتنوع لانا نقول هذا منقوض بجواز ابدان المعرفة

ممنوع

من

من التكرار وتوقيه ذلك المنع انه يقال هب الرجل الذي قام ابوه  
 والظاهر ان الموصول فيه نعت ثم رابت العارضي في باب  
 النعت نفا عن ابن هشام جواز كون النعت اعرف من المفعول  
 وذكرنا استرا كما لو نه دونه او مساوية مذهب الاكثر ورايت  
 الشارح في باب النعت نفا عن ابن هشام ذكره عن الفراء السملويين  
 وان الشارح رحمه وعما ذكر يعلم عدم اتيه رد القول بان المضاف  
 دون المضاف اليه مطلقا نحو ومعد نكح جانب الطور اليمين  
 لان النعت لا يكون اعرف فاما من صفا من الغائب اسلم  
 عن الراهام فسوف القدر في السلا من من الراهام بان يتقدم  
 اسم واحد معرفة او تكة مثال غير السلك جاني قريب وغيره  
 فكم منه فهذا الضمير ايضا لا يقتضي با احتمال عوده للاول  
 والقي لهدم ما يبين رجوعه اليه في خصوصه واجه  
 كان عوده للمثاني راجحا فان دفع ما نقله عن البعض عن  
 الدماميني من القطر وحيثما تعميمها بان يرجع الى معرفة  
 او تكة معينة بالصفة وتاما اما الذي يبيح منه فقياد وفرض  
 عن رتبة العلم وقياد في رتبة هذا وقد اختلف في ضمير القاييد  
 العائد الى التكرار فاجبه هو راجح ان معرفة مطلقا وقيل ان  
 خصصت قبل ان يحكم بمرجاني رجا فكم منه بخلاف ربه رجلا  
 وبالها فقتة ورب رجلا وضميه واقتاره الدماميني وعلته  
 بان في الضمير في الاول من التعيين والاشارة في المرجع ما ليس  
 في المظهر التكرار الا انه اذا اردت تعميم الضمير في جاني  
 رجا فكم منه فانت هذا الدر الجرا وقياد انما يجيب تكثيرها  
 بخلاف واجبه كالي والتميزه فقبل الجمين معرفة بالكلية